

التطبيقات الفقهية لقاعدة سد الذرائع في الصداق والوليمة وعشرة النساء والإيلاء

بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن

إعداد الطالب

يحيى بن محمد بن عبد الرحمن الرشيد

المرشد العلمي

فضيلة الشيخ الدكتور يوسف بن عبد الرحمن الرشيد الأستاذ المساعد في قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء



المقدمة

: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَبِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ

يحشرون ﴾ .

: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكُمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَّمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

ٱلْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ ().

.()

.() ()

٣

(١) .(٢)" ()**11 >>** .≪

.() .() . ()

٤

أهمية الموضوع:

1

()

" : .()"

/

أسباب اختيار الموضوع:

-1

•

. _ _ ~ _ ~

. - £

. _0

. _¬٦

(/)

الدراسات السابقة:

_ \

-۲

_٣

·

. _ £ ٦

_0

_ \

ألفت النظر إلى:

·: -'

:

.

-

منهجي في البحث يتبين بما يأتي :

_

_

_

-

-

_

٦_

خطة البحث:

:

.

:

· :

.

. :

. :

•

: . :

. :

. :

١.

الفصل الأول: سد الذرائع في الصداق و الوليمة. (). الفصل الثاني : سد الذرائع في عشرة النساء.

. : :

.(/) ()

. :

. :

:

. :

الفصل الثالث: سد الذرائع في الإيلاء..

. :

· :

. . .

. :

· -

. -

-

:

•

.

•

.

التمهيد

:

المبحث الأول: تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: تعريف مفردات محل الدراسة في هذا البحث.

المبحث الثالث: تقسيمات الذرائع لدى الإمام القرافي، والإمام ابن القيم والإمام الشاطبي، وبيان مسلكهم فيها.

المبحث الرابع: حجية سد الذرائع عند الفقهاء والأصوليين.

المبحث الخامس: موقف المذاهب الفقهية من سد الذرائع.

المبحث الأول تعريف سد الذرائع لغة واصطلاحاً.

:	:	
:	: :()	
	: .()	
; .()		
·	_)	
.(/)	.(/)	

10

-۲ .() .()" () () .()" .() .() () .(/) .(/) .(/) () ()

17

```
()
                                                              _ 1
                                            .( )"
( )11
                                       ··: ()
                                                              _۲
               .( )<sub>''</sub>
                                                              _٣
                                                              ٤ ـ ٤
                                                 .( )"
                                                ()
            ·( )
                                                              _0
                                                                 ()
                                                     :
            :
                                   :
                                       .( / )
                                .( / )
                                               .( / )
                                                                 ()
                                              .( / )
.( / )
.( / )
.:
.:
.:
..
.( / )
                                                                 ()
                                                                 ()
             .( / )
                                                                 ()
```

:

·

- - :

.

- - :

•

.

.

: :

•

المبحث الثاني

تعريف مفردات محل الدراسة في هذا البحث.

المطلب الأول: تعريف الصداق لغة واصطلاحاً.

()

: ﴿ وَءَاتُواْ

ٱلنِّسَاءَ صَدُقَتْهِنَّ نِحُلَّةً ﴾

.()

.(0)

.(/) ()

.(/)

.() (/)

/)

.(/)

.()

.()

.()

.()

.(0)

.(/) .(/) () ()

(/) (/) .(/) ()

()

()

۲	٠
---	---

المطلب الثاني: تعريف الوليمة لغة واصطلاحاً.

:

: ():

· :

· () :

: :

.()

.()

.()

.()

.()

.(/)
.(/)
.(/)
.(/)

()

()

:

•

المطلب الثالث: تعريف عشرة النساء لغة واصطلاحاً.

<u>:</u>

.()

().

: " ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

: ()

 7 2

: .()

•••

· ()

() (/) (/) . : () (/)

.(/) ()

المطلب الرابع: تعريف الإيلاء لغة واصطلاحاً.

(7)

			: وَأَالْفَضْلِ مِنكُمْ	﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُ
		.()	()	:
			<u>:</u>	
		.()	:	
		.()	:	
			:	
-	_	:		
				.()
				.() /)
				.(/) /)
			.(/)

•

.()

.(/) ()

المبحث الثالث

تقسيمات الذرائع لدى الإمام القرافي، والإمام ابن القيم والإمام الشاطبي،

وبيان مسلكهم فيها

:

المطلب الأول: تقسيمات الذرائع لدى الإمام القرافي:

":

.()"

:

" : ()"

.(/) ()

.(/)

.()()

()

() .(/)

()

.(/)

المطلب الثاني: تقسيمات الذرائع لدى الإمام ابن القيم.

. ()

()"

•

:

:

:

: ()

.(/) : . .(/) ()

.()

.()

() () .()

المطلب الثالث: تقسيمات الذرائع لدى الإمام الشاطبي:

			.()
:			":
			:
		:	:
			:
		•	
	:		:
			: ()
	•	:	:
			:
	:		
			•
(.()	(

۳۲ |

:

:

· ()" :

.(/) ()

المبحث الرابع حجية سد الذرائع عند الفقهاء والأصوليين

: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَذَوَّا بِغَيْرِ عِلُّمِ ﴾ (). () () () () .() () .(/) () .(/) () . (/) ()

.(/)

: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱلَّهَ عَدْوَاٰ بِغَيْرِعِلْمٍ ﴿). () : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمُ مَا يُخُفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ (٣). () : ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا : ﴿ وَسَّئَلُهُمْ عَنِ ٱلْقَرْبِيةِ ٱلَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعَدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا

```
وَيُوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ السَّا ﴾ ().
.()
         .( )"
                                               ()
                          ()
                                           ()
       ()
                                 .()
                                                  ()
                                                            ()
                                         .( / )
         ( ) (/)
                             .( ) ( / )
                                             .( / )
                                                            ()
                                                            ()
                                                            ()
          ( / ): : .
                                                .(
                                                    / )
              .( /) ( /)
                                                            ()
```

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ	:		-1
إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيْضِلُّونَ بِأَهْوَ آبِهِم بِغَيْرِعِلْمٍ ۗ	مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمُّ.	لَكُم	
مُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ أ.	ِبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ	إِنَّ رَ	
.()		:	
			:
•			
وَمَا لَهُمْ بِهِ، مِنْ عِلْمٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ	:		_٢
	. () ﴿ الْحَيْثُ إِنْ اللَّهِ اللَّه	ٱلْحَقِ	
		:	
			.()
			:
•			
()			_٣
•			·
_			()
	.(/)	()
		: /)	
		/)	

:

•

المبحث الخامس

موقف المذاهب الفقهية من سد الذرائع

	. () . .	:			: ": ":		:
. () ii		÷		()"	" : " :	()	()"
	п	п		.()	.(/)	(') (۲) : (۳)
	:		.(/)		(/ .() /) .(/	(/) (½) (°)

. . ()

:

:

: :

. ()"

: ()

.(/)

		:		:	
: . ()" . ()")		
. () u		. ()	()"		
":	:	" : "			
				:	()
(/)	:		.(/) /) :	
.(/)	:	.(/))	:	()
	.(/)	:			()

.()_{II}

.()"

() .()"

:

()"

.()"

.(/) (1)

() ()

.(/) ()

.(- /) () .(/) () :

(١) ()() .()_{II} () (/) .(- /)

.()

.() () ()" .(/) () : () () .(/) (/) () (.() (/)

.()" .()" () () .() () .(/) () (/) : () .(/) .(- /) : ()

.()"

.()

()

.(/) .(/)

()

.()

.()

(/) ()

الفصل الأول

سد الذرائع في كتاب الصداق و الوليمة.

واشتمل على ستة مباحث:

- المبحث الأول: تحريم كون الصداق طلاق ضرتها.
- المبحث الثاني: إجابة الدعوة إذا كان فيها منكر.
- المبحث الثالث: المنع من حضور وليمة من كان بعض ماله حرام.
- المبحث الرابع: تحرم إجابة ظالم وفاسق ومبتدع ومتفاخر بها أو فيها مبتدع يتكلم ببدعته إلا لراد عليه.
- المبحث الخامس: يحرم لأهل الفضل والعلم الإسراع إلى الإجابة إلى الولائم غير الشرعية كالمآتم، لأنه ربما كان ذريعة للتهاون به وعدم المبالاة.

المبحث الأول

$^{(1)}$ نحريم كون الصداق طلاق ضرتها

() () () .() .() .() .(/) () .(/) .(/)

```
()
  : ﴿ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمُوالِكُمْ ﴾ ()
                       ":
                       ( )"
                           ·( )"
    .()
                 ()
.( /)
  ( ) ( / )
): ( / )
          : ( ) ( / )
                                  ()
                           : ( - /)
                           .( )
                      . ( / ) ( )
```

0,

:

:

_1

. _ _ ~

•

.()

(): (/)

(): (/)

··· : (/) " "

.(/)

:

. II

.()

.(/) ()

المبحث الثاني إجابة الدعوة إذا كان فيها منكر

()

.()

() ()

.(/) (/) (/) (/)

	<u>:</u>	:			:
:					:
					:
					:
					:
كِنْكِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ		,		\$. a. a.b /	8/2/0 Tet 1/2
ِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا	تَىٰ يَخُوضُوا فِی حَدِ	دُوا مَعَهُمُ حَ	بِهَا فَلا نَقَعَ	ہِا وَيُسُنُهُزَا ۔	ءَايَنتِ اللهِ يُكَفَرُ مِ مِثْلُهُمُ ۗ ﴾ ().
	: -	()	11	:	ملهم کو
. ()				:	
			_		
: (/				.()	()
)	:	(): (()
			.(/)	()

.()

.()

.(/) (/) ()

.(/)

:

()

() :﴿ كُنْتُمْ :

خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكِرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكِرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ ().

.(/)() (/)

.(/)

.(/)

()

:

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي

ءَايَلِنَا فَأَعْرِضَ عَنْهُمْ حَتَى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيَطَانُ فَلَا نَقْعُدُ بَعْدَ ٱلنِّاعَ فَأَنْ فَلَا نَقْعُدُ بَعْدَ ٱلنِّكَ رَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّلِمِينَ (١).

()

البحث الثالث

المنع من حضور وليمة من كان بعض ماله حرام.

: ()	()		: () ()	
			() : ·	
			.(/) (/) (/) (/)	(¹) (٢) (٣) (٤)
.(/	: (/) .(/)	: .	:	()

.()

() ()

() () .()

()

_ 1

.()"

_۲

.(/) ()

(/) ()

()

.(/) (/) (/) (/) (/) .(- /)

.(/) (/) (٢)

.(/) (/) ()

.(/) ()

.()

•

(): (/) .() (/) ٦.

:

.

المبحث الرابع

تحرم إجابة ظالم وفاسق ومبتدع ومتفاخر بها،

أو فيها مبتدع يتكلم ببدعته، إلا لراد عليه.

. :		:	٠	:
		:		:
		()	()	
.()	•	:		
· ()			()	
.()			·	
.(/) (/)	.(/) /)	()
: : : : : : : : : : : : : : : : : : : :	- /)	.(/)
.(- /)	(/)			()

() () مَلِيلِّهُ عَلَيْكِمِ عَلَيْكِمِ () مَلِيلِّهُ عَلَيْكِمِ عَلَيْكِمِ () صلالله عليكر والمعالم .(/) .(/) () () (/) () .(): (/)

()

=

```
.( )
               · : ( )
          .( )"
                         ()
        ()
      .( /)
                                  ()
 ( /)
                             .( ):
: ()
      .( /) : .
                     .( / )
                                  ()
                                  ()
             ( /)
             .( / )
                                  ()
 .( / )
                            :
                                  ()
: .
                         .( /)
```

(١)

.() () : () .() () .()

() : ()

()

.(/) : . (/): (/)

()

()

.(/) : . ()

() :

: (/) : .

.(/)

()

.(/) : . ()

()

.(/) : .

() :

:

() : ﴿ وَقَدْنَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِنْبِ أَنْ إِذَا سَمِعْنُمْ ءَايْتِ ٱللَّهِ يُكُفَّرُ بِهَا وَيُسَّنَّهُ زَأُ بِهَا فَلاَنَقُعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّاكُمْ إِذَا مِّثُلُهُمَّ ﴾ () .() .()" عَلَيْ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِئْبَ مِنْهُ ءَايَثُ مُعْكَمَتُ هُنَّ أُمُّ الْكِئْبِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَا أَ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِ } وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ وَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ عَكُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا

> .(/) (/) (/)

```
: () () () ()
                         ·(۲)"
                    ·( )"
                              · :( )
                                   .( )"
    ()
                                       .()
                    ":
                                .( )
                                          ()
      ( / /): (
                    )
                                          ()
:
                                .( ) ( /)
                       .( /)():
                                        ()
                                         : ()
 .( / ) : .
                                  .( /) ()
                               .( /)
                          .( / )
```

.()..

.(/) ()

.()

: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَٰذِنَا فَأَعْرِضَ عَنَّهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ

غيره ۽ 🖟 ()

.(/) ()

المبحث الخامس

يحرم لأهل الفضل والعلم إجابة الولائم غير الشرعية، كالمآتم، لأنه يكون ذريعة للتهاون به وعدم المبالات به، أو خشية إقتداء الناس به.

	•		_		": -	()	
		.()"					
						.()	
	()					.(٤)	
	.()"				":	315 325 325 325 335 335 335 335 335 335 33	
				:		. (()
	.(/)	/)	.(/)		/ (/)	() ()
.(/)	.(/)	:		. (/)		()

=

:() .() () .() .() (/) .() () () (/) : .(/) .(/) () () ()

.().

.(/)

()

()

:

: ﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَّهِرَ ٱلْإِثْمِ

وَٱلْفَوَحِشَ إِلَّا ٱللَّهُمَّ ﴾ ()

: ﴿ وَلَا تَقُدُرُهُوا ٱلْفُوكِ حِسَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ ﴾ ()

•

- ()

()

الفصل الثاني

سد الذرائع في كتاب عشرة النساء.

واشتمل على عشرة مباحث:

المبحث الأول: منع الزوجة من أن تؤجر نفسها إلا بإذن زوجها.

وفيه مطلب: أثر عمل المرأة في الزمن المعاصر في النفقة والنشوز.

المبحث الثاني: يحرم على الزوجة أن تصوم وبعلها شاهد إلا بإذنه.

المبحث الثالث: يحرم على المرأة الخروج بلا إذن الزوج.

المبحث الرابع: تحريم سؤال المرأة طلاق ضرتها.

المبحث الخامس: يحرم الجمع بين زوجتيه في مسكن واحد بغير رضاهما.

المبحث السادس: يحرم على الزوجة أن تمتنع إذا دعاها زوجها للفراش.

المبحث السابع: منع المسافر أن يطرق أهله ليلا.

المبحث الثامن: تحريم العزل عن الحرة إلا بإذنها.

المبحث التاسع: العزل وجوبا عن زوجته، حرة كانت أو أمة وعن سريته بدار الحرب بلا أذن لئلا يستعبد الولد.

المبحث العاشر؛ منع تعاطى حبوب منع الحمل بلا إذن الزوج.

المبحث الأول

منع الزوجة من أن تؤجر نفسها إلا بإذن زوجها

	(٤)	(٣)	(٢)	(1)		
()		. ()				
					:	
.()		()		:	:	- ' - '
			•	:	()	-1
						_ :
		·				

	.(- /)	(/)	()
		.(/)	(/)	()
.(/)	(/)	(/)	()
			.(/)	()
		.((/)	()
			.(/)	()
			.(/)	()
			.(/)	()
		.(/)	()

:(1)				
.()			:	
		:		
			:	
		•	:	
			:	
:				
		()	:	
		()	:	
	-	-		
			•	
			:	
		٠		
			:	
			:	()
		()	.(/)	()
		\ /	.(/)	()

: أثر عمل المرأة في الزمن المعاصر في النفقة والنشوز.

V0

.()

.() .() () .() .(-) () .(/) : . .(/) : () : .(/) .(/) ()

· :

•

· :

.()

. ()

.()"

.()"

() .(/)

.()

المبحث الثاني يحرم على الزوجة أن تصوم وبعلها شاهد إلا بإذنه

()				
		;		: .() :
()11	· ()"	اا . ميلان د چيون د چيون	: લંસુષ્ટેં	- \ " :
	.()			_ ٢
(/)	(/)	(/) (/)	(/)	(/) (/) .(/)
.() (/	(/) .()	: (/)	.(
(- /)		(/)	(/	

.() _٣

п

.()

.()"

.()

.(/) (/) .(/) () .(/) ()

()

.()

(): (/) .(/) ()

.(/)

:

•

•

المبحث الثالث يحرم على المرأة الخروج بلا إذن الزوج

			()	
.()	-		-	
·			: ()	
•	. () . .	":		
. ()		()		
(/) .(/	(/)) (/) .(/		(/)	()
		.(.(/) .(/) .(/)	() () ()

```
()
                           (٢)
    .( )..
                                      ()
                     مَالِيْنِهِ
عَلَيْكِيْنِ
عَلَيْكِيْنِ
                                             _ 1
                           .( )"
                                    .(
                                       /)
                                                ( )
                 .( / )
                                   ( /)
                                                ( )
                                    .( /)
                                                ( )
( /)
                        ( /)
                                                ()
                                .( / )( / )
     ( )( )
                                  ( )
                                                ()
                               : ( ) (
                                                )
                               / /)
                                                ()
                                  ( )
            ( / /):
                                 ( /):
```

·

. ()

•

.(/).
.(/) ()
.(/) ()
.(/ /) ()

.() (/)

:

المبحث الرابع

تحريم سؤال المرأة طلاق ضرتها

() .()" .()" () .(/) (): (/) .(): (/) () .(/) λV

```
()
()
             () ()
                             ()
                               .( )
                   ()
                           . ( /)
                                ()
                          .( / )
                         .( /)
                          .( / )
                          .( /) ()
                                : ()
              : : .
                          ( )
                          .( / )
                          .( /)
    .( /)
```

AA

.()" .()" .() .() .() .() () ()
.() (/)
.() (/)
.() (/) () (- /) () () .(/) ()

.(/) ()

II II

•

()_{||}

:

" : :

п •

.()

() (/) .() (/)

.(/).

): مالية عليم

.()(

.()

() .(/)

.()

المبحث الخامس يحرم الجمع بين زوجتيه في مسكن واحد بغير رضاهما.

: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ ﴾ () : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ () .(/) () .() .() (/) (/) .(/) (/)

```
.(١)
                                 .()
              .()
   .()
                                 .()
     .( /) ( /) ( /) ()
                                     ()
    .( / ) .

    ( / )

    ( / )

    ( / )

    ( / )

    ( / )

                          .( / )
```

·

.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.(/) ()
.()
.() (/)
.(- /) ()

14 E

مالالله عليم عليم

.()

.()"

.(): (/) ()

.()

المبحث السادس

يحرم على الزوجة أن تمتنع إذا دعاها زوجها للفراش.

				. ()	
	.()"	الله . • کیاری .		• • • • • • • • • • • • • • • • • • •	_1
	:	لَيْهِنَّ بِٱلْمُعُرُوفِ ﴾ ()	نَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَا	: ﴿ وَلَهُوۡ	-7
بَعُوا عَلَيْهِنَ	كُمْ فَلَا ذَ	: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَ		ر) نیلاً ()	-٣
(/)	/)	(/)	(/)	(/) (- /	()
() .(:	()(.(.(()) ()) ()

:

.

•

المبحث السابع

منع المسافر أن يطرق أهله ليلا

.() () () () () _ \ .()" .(/) () (/) () .(/) () : (/) () .()

91 .()" -۲ ماليان ماليان ماليان

_٣

صَلِيلِيْ عَلَيْظِيرِ

п

.()"

.() ماليد عليد عليد

> () (/) ()

.() (/)
): (/)
.() (/) () (

() .(/)

()

()

.()

.()

.(/) () () () .(/)

.(/) ()

المبحث الثامن

تحريم العزل عن الحرة إلا بإذنها

.() : () () () () () : () .(/) () .(/) (/) .(/) .(/) .(/) " .(- /) (/) (/)) () (/) : .

.(/)

1.1

```
()
                                             .( )"
                .( )"
.( )"
                  عَلَيْكُمْ
عَلَيْكُمْ
عَلَيْكُمْ
             .( )"
        .( /)
                                                 ()
                                                  ()
                                                  ( )
                                                  ()
                                                  ( )
                                           صَلِيلِهُ
عَلَيْكِمِ
      .( /)
         .( ) ( /)
                                                  ( )
```

1.7

```
.( )"
                                                                                                     صَالِيْهِ
عَلَيْكِمِ
عَلَيْكِمِ
                                          صَلِيْكُ
عَلَيْكِمِ
عَلَيْكِمِ
                                                                                           ()
                                                                         .( )"
                       غنطين
خيجي
                     .( )"
         .( )<sub>"</sub>
                                        مِثَالِيْهِ
مِثَالِمِيْةِ
مِثَالِمِيْةِ
(
     /)
                                                 ( /)
                                                                                                    ( )
                                                                                      (
                                                                                              )
                                 .( ) ( /)
                                                                                                    ()
      .( / )
                                                                                                    ()
                            .( )( /)
                                                                                                    ()
                                                                      . (
                                                                                                    ( )
                                                                               )
                 ( ) ( /)
                                                                                                    ( )
```

```
مَلِيلِينِ
عَلَيْكِيرِ
عَلَيْكِيرِ
           ( )"
                       ( )
منظن
.()
                      () ()()
          · ( )( )
              .( ) ( /)
                                             ()
                                             ( )
                                .( / )
                           ( /)
                                             ()
                                             ()
      ( /) : .
   .( /)
( - / /)
                                             ()
                        .( / /)
   .( - / / )
                                             ()
                                             ()
                                       عَلَيْكِ
عَلَيْكِ
     : .
                                             ()
                                             ( )
```

=

() () () .()" () (/) .(/ /) () (/) : () .(/) : () .(/) .()

```
.( )
               ()
    ()()
                        دريلين ( )
                     .()
                                           / )
                                                  ()
                                  .( –
                   :
.( /)
                                                  ()
           (
                  /)
                                                  ()
                                 ( / /)
                                                  ( )
            .( / )
                  ( )
.( /)
```

()

.(/ /):

: · () II .() .() п п .() .() .(/) ()
()
()
()
()

(/)

.(/)

.(/)

.(/)

: ﴿ وَلَقَدُ خَلَقَنَا ٱلْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن اللهِ مِن سُلَالَةٍ مِّن اللهُ عَلَيْ الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن اللهُ عَلَيْ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ الهُ اللهِ ال

.(/) : () . (/)

()

=

() (٢) : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَكِمِيعًا ﴾(). : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾() .()

- .(): (/)

.(/)

.(/) ()

.(- /) (/) ()

: ()

: ()

1.9

.(1) .() () () .() .() () .(/) () .(/) () .(- /) () () () . (/) (/) : .(/) ()

:() () .()ıı

()

() (/)

:

المبحث التاسع

العزل وجوباً عن زوجته، حرة كانت أو أمة وعن سريته بدار الحرب بلا أذن، لئلا يستعبد الولد.

: .()

:

•

п ,

· ()"
:
. ()"
. .

()_{II}

.(/)

.(/)

- ١

.()"

-۲ .()

.(/) ()

11 £

:

.

: - -

.()

.(/)

المبحث العاشر منع تعاطي ما يمنع الحمل بلا إذن الزوج.

. ()

.

": ()

: : <u>()</u>

: ()

: .(/) (/)

```
. ( )...
                                                     _ 1
                                            .( )"
                                                     _۲
                                       .( )"
                                                     _٣
                                           .( )"
             / /
                                       .( )"
                                                .()
                                     .( / )
                                                        ()
                                          .( /)
.( /)
.( /)
                                                        ()
                                                        ()
                                                        ()
                            (/):
.(
       )
             : .
                                                        ()
                                                        ()
```

•

:

•

الفصل الثالث سد الذرائع في الإيلاء.

واشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تحريم الإيلاء إذا كان لأكثر من أربعة أشهر

المبحث الثاني: تحريم ترك وطء الزوج زوجته مضراً بها من غير عدر. المبحث الثالث: وجوب طلاق المولي إذا أبى الفيئة.

المبحث الأول تحريم الإيلاء إذا كان لأكثر من أربعة أشهر

()

.()

.()

.(/) ()

```
17.
```

:

: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَآبِهِمْ

تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمُ اللَّهَ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُ عَلِيمُ الرَّبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمُ اللَّهُ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُ عَلِيمُ اللَّهُ اللَّهَ اللَّهُ عَلَيمُ عَلِيمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيمُ اللَّهُ اللَّلَّةُ اللَّهُ الللللَّةُ اللَّهُ اللَّلَ

: ﴿ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ الله : ().

- - : ()_"

. ()

.(-) ()

(/) ()

()

:

.(/) : .

.(/)

.(/)

":

.()"

.()"

": .()"

.(/) .(/) .(/)

() () ()

: ﴿ وَٱهۡجُ رُوهُنَّ فِي ٱلۡمَصَاجِعِ ﴾ (١)

.(٣)

.(/) ()

.(/) : ()

:

.

المبحث الثاني تحريم ترك وطء الزوج زوجته مضراً بها من غير عذر

		:	:	
())	()		
		:	_\	١
			_1	۲
			.(٤)	
			-1	
		· :	- 5	Ź
.(/)			(/) .(/) .(/)	()

_0 .() () () : () .()

_ 1 _۲

.()

.(/) .(/) ()
() .(/) .(/) .(/) .(/) ()

()

:

:

. :

:

. ()

.(/)

•

.() :

.(/) ()

البحث الثالث

وجوب طلاق المولي إذا أبي الفيئة

	. ()	:	: :	:
	()		. :	•
()	()	()	: :	
:			.(/) /) .(/)	()
	.(- / .(/)	/) : .	()

=

()	()	()	()	()()	()
			.(/)	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
.(/)	:				: () 注 : ()
/)	.(/) :		:		: (
,	:		/)	(/	: (
:		:		: .(/)	(/) : (
: :	·				.(/) : (
. п					.(/) : (
		.(/)	:	. (

17.

: ﴿ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

: ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ

.()

.()

.(/)

.(/)

=

.() .() .() () () () () () () () .(/) () .(- /) .(/) (/) .(/) (/) .(- /) () .(/) () () : .(/) : () : .(/) : () : .(/) : . : ()

```
.()
                                () ()
      عَلَيْكُمْ اللهُ
            ()()
                          () ()
    .( / )
                                   صَلِيْكُ
عَلَيْكِرٍ
                                                     ()
    .( / )
                                                     ()
            .( / )
                                                     ()
                    .( / )
                                                     ()
                                               :
                                 .( / )
     / /):
                                                     ()
                                     .(
                                                 : ()
                       .(
                                 /)
                                                     ()
                   .( / )
/ /):
                                                     ()
                                                 .(
```

```
( )
                                                                                                 :()
                                         صَلِيلِهُ
عَلَيْكِمِ
عَلَيْكِمِ
                                                                                         ()
                                       .()
: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِسَآبِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ
                    : ﴿ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾
                                            .()
                                                                                                       ()
                        .( / /)
                                                                                                       ( )
                                                                                                       ( )
    .( / )
                                                                                      .( /)
                                                                                                       ()
                                            .( / ) ( / ) ( / )
```

:

.()

:

:

: ﴿ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَقَ ﴾ ()

﴿ وَلَا تَعَنْزِمُواْ عُقَدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِئَابُ أَجَلَهُ ﴿ ()

.(/)

()

()

:

.()

.(- /)

•

•

-

•

-

الخاتمة

lacktriangle

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

ullet

•

•

٦-

_۲

_٣

الفهارس العامة

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
 - فهرس الآثار.
 - فهرس الأعلام.
- فهرس المصادر والمراجع.
 - فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات

﴿ وَلَا تَعْ زِمُوا عُقَدَةَ النِّ كَامِ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ ﴿ هُو اللَّذِي خَلَقَ لَكُم مّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ عَلَقَ لَكُم مّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ عَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَعِنَ وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَ فِرِينَ عَذَابُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهَ اللّهَ اللّهَ اللّهَ عَنْ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَيْهُ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطّلَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ ﴾

﴿ هُوَ ٱلَّذِى آَنَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِنْبَ مِنْهُ ءَايَتُ مُّحَكَمَتُ هُنَ أُمُّ ٱلْكِنْبِ
وَأُخَرُ مُتَشَيِهِ مَنَّ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْعٌ فَي تَبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ
ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِةٍ وَمَا يَعْلَمُ تَأُويلَهُ وَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّسِحُونَ فِي ٱلْعِلْمِ
يَقُولُونَ ءَامَنَا بِهِ عُكُلُّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا ٱللَّهُ أُولُوا ٱلْأَلْبَكِ
فَا كُذُتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتَ لِلنَّاسِ تَأْمُنُ وَنَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَونَ عَنِ اللَّهِ اللَّهُ اللْمُعُلُولَ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللللْمُعُلِّ الللللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللللَّهُ اللَّهُ الللللْمُعُلُولُولُولَا الللَّهُ الللللْمُ الللَّهُ اللللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَ

﴿ وَءَاتُواْ النِّسَاءَ صَدُقَتْ مِنَّ نِحُلَةً ﴾ ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعُرُوفِ ﴾ ﴿ أَن تَبْتَعُواْ إِأْمُوا لِكُمْ ﴿ وَالْهَجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا نَبْغُواْ عَلَيْ إِنَّ سَكِيلًا ﴾ ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِنْكِ أَنْ إِذَا سَمِعْنُمْ عَايْتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْنَهُ مَزَأُ بِهَا فَلاَنَقُعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ اللَّهُ الْحَالَةُ اللَّهُ الْمُلْتُ اللَّهُ الْمُؤْمِنُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمِلُ الللْمُ اللْمُؤْمُ اللَّهُ اللْمُؤْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُولُ اللَّهُ الْمُؤْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ اللْمُلْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ الْمُنْ الْمُؤَمِّ الْمُؤْمُ اللْمُؤْمُ الْمُؤْمُ الْمُؤْمُ اللَّهُ الْمُؤْمُ اللْمُنْ الْمُؤْمُ الْمُؤَمِّ الْمُؤَمِّ الْمُولُولُولُومُ الْمُلِمُ الْمُؤْمُ اللْمُؤَمِّ الْمُؤَامُ الْمُؤَمِلُومُ اللَّهُ الْم

﴿ ٱلْيَوْمَ أَكُمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ ٱلْيُوسُكُم وَكُمْ الْيُوسُكُمُ الْيُوسُكُمُ وَيَنَا ﴾

هُمَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَكِ مِن شَيْءُ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ هُ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَكِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِينَكَ ٱلشَّيْطَانُ فَلَا نَقَعُدُ بَعَدَ ٱلذِّكَرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّلِمِينَ اللَّهَا ﴾

﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوَا بِغَيْرِ عِلْمَ فَاللَّهُ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمِ ﴾ عِلْمِ ﴾

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ السَّمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمُ مَّا حَرَّمَ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمُ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اَضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيْضِلُونَ بِأَهْوَ آبِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اَضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيْضِلُونَ بِأَهْوَ اَبِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ * إِلَّهُ مُتَدِينَ * أَنْهُ مَتَدِينَ اللّهُ أَنْهُ مَتَدِينَ أَنْهُ أَنْهُ

﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ الْفُواحِشَ مَاظَهُ رَمِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾

﴿ وَسَّئَلُهُمْ عَنِ ٱلْقَرْكِةِ ٱلَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ

يَعَدُونَ فِي ٱلسَّبَتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شَكُرُونَ فِي ٱلسَّبْتِهِمْ شَكْرَعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ أَكَنَالُكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ السَّبُ

﴿لَبِنْسَ ٱلْمَوْلَى وَلَبِنْسَ ٱلْعَشِيرُ ﴾

﴿ وَلَقَدُ خَلَقَنَا ٱلْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُورَ ﴾

﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمُ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾

﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَّهِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَّ ﴾

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ عِنْ عِلْمٍ إِن يَنَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ ٱلْحَقّ شَيْئًا ﴾

﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَيْرِ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَّ ﴾

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ ﴾

فهرس الأحاديث

			II
		п	
	ш		•
п			
	п		"
п			"
	II		•
	п		
	п		•
	ш		•
	п		
			•
		п	
	п		•
		п	"
			•

	"	"
	п	11
п		ıı
	П	II
	п	II
اا شار کی در این از از این از		II
	11	II
II		II
п		II
	II	II
	II	II
	П	"
		II
	п	
	n ••	II
II		II
П		II
		II
п		II
п		II

п

II II п п II п صرالله عليك п II عَلَيْكِ عَلَيْكِ عَلَيْكِ II II п

п

п

فهرس الآثار

فهرس الأعلام

فهرس المصادر والمراجع

	-1
	٠ _٣
	-٣
•	_ £
· :	_0
. : - :	٦_
· - :	- Y
•	_A
. –	_9
:	-1.
. – :	
•	-11
:	-17
. -	_1٣

۱٤ _10 -17 -14 -11 -19 -۲. ۲٦_ ۲۲_ -۲۳ ٤ ٢-_70

۲٦_

_ ۲ ٧ ۸۲_ -۲۹ -٣٠ -٣١ ٣٢_ _٣٣ ٤ ٣--۳٥ ٣٦_ _٣٧ -٣٨ ٣٩_

```
-٤٠
-٤١
_£ ٢
-٤٣
- ٤ ٤
_ { 0
- ٤٦
- ٤٧
_ £ \
_£9
_01
```

. –

:				_01
			:	
	:			_٥٣
				_0 {
			:	
			•	_00
	_			_0
:				_0\
	:			
				_
				_O \
			•	
				_09
. :		•		_٦•
			_	_ ,
:				_71
		_		
:				-77
				_77
			•	
				7 5

_70 _77 _7٧ _77 _79 _٧. -۷۱ _٧٢ _٧٣ ۷٤ _\0 _٧٦ _ \ \ \

_٧٨ _٧٩ ______ _٨١ _۸۲ _۸۳ _٨٤ _\\o _٨٦ _^\ _^^^ _٨٩ -٩٠

٩١-٩٢_ ٩٣_ ٩٤ _90 _97 _97 -٩٨ _99 _1.. -1 • 1

_1.7

17.

```
-1.5
                                                _1 • £
                                               _1.0
                                                _1.7
                                                _1 • ٧
                                                _1 • ^
                                               -1 • 9
                                                _11.
                                                -111
                                                _117
:
                                               -115
                                                -115
                                                _110
```

_117 _114 _114 _119 -17. -171 -177 -175 -175 _170 _177 _174 _171 _179

```
-17.
-171
-177
-177
-175
_170
-177
_1 ~ ~ ~
-134
_1 ~ 9
-12.
-1 £ 1
-127
-124
```

-1 2 2 _1 20 -1 27 -1 24 _1 & A -1 29 _10. _101 _107 _104 _10{ _100 _107

_104 _101 _109 -17. 171_ -177 -17٣ -178 _170 _177 _174 _17人

_179

_1 \ • _1 \ 1 -144 -175 -175 1.: _1 \0 _1 \ 7

فهرس الموضوعات

••••	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
		•
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		•••••
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •
		•
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		•
		•
		•
		•
		•
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		•
		•
• • • • • • • • • • • • •		•
		•
		•
		•
		:
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	••••	
		•
• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		•
		•
		•
		•
		_

	:		
الفصل الأول: سد الذرائع في الصداق و الوليمة ٤٧			
	:		
	:		
	:		
	:		
•••			
الفصل الثاني : سد الذرائع في عشرة النساء			
رة النساء	الفصل الثاني : سد الذرائع في عش		
	:		
	: :		

.........

		:	
114	، الذرائع في الإيلاء	ئاثث: سد	الفصل الث
		:	
		:	
		:	
		:	
			-
	••••••		-
			-
			-
			-
			-